

تاج العروس من جواهر القاموس

قال الأَصْمَعِيُّ : مُسْتَوَوْ فَضٌ أَيْ أُفْرِعَ فَاسْتَوَوْ فَضَ . وقال الصَّاعِقَانِي :
 يروى مُسْتَوَوْ فَضٌ ومُسْتَوَوْ فَضٌ والمُسْتَوَوْ فَضُ النافِرُ من الذُّعْرِ كَأَنَّه
 طَلِبَ وَفَضَّهُ أَيْ عَدَّوْهُ . وفرَّق ابن شُمَيْلٍ بَيْنَ الوَفْضَةِ والجَعْبَةِ فقال
 : الجَعْبَةُ : المُسْتَدِيرَةُ الواسِعَةُ السَّيِّئَةِ عَلَى فَمِهَا طَبَقٌ مِنْ فَوْقِهَا
 والوَفْضَةُ أَصْغَرُ مِنْهَا وَأَعْلَاهَا وَأَسْفَلُهَا مُسْتَوٍ .

و م ض .

وَمَضَ الْبَرْقُ يَمْضُ وَمَضًا وَوَمِضًا وَوَمَضَانًا مُحَرَّرَةً : لَمَعَ لَمْعًا خَفِيفًا كما في المصباح وفي بعض الأصول خَفِيفًا وَجَمَعَ بينهما في الأساس فقال : خَفِيفًا خَفِيفًا ولم يَعْتَرِضْ في نَوَاحِي الْغَيْمِ كَأَوْ مَضَ إِيْمَاضًا فَأَمَّا إِذَا لَمَعَ وَاَعْتَرَضَ فِي نَوَاحِي الْغَيْمِ فَهُوَ الْخَفُوفُ فَإِنْ اسْتَطَالَ وَسَطَ السَّمَاءِ وَشَقَّ الْغَيْمَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَعْتَرِضَ يَمِينًا وَشِمَالًا فَهُوَ الْعَقِيقَةُ . قَالَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَأَنْشَدَ لِمَرْئِ الْقَيْسِ :

أَصَاحَ تَرَى بَرْقًا أُرِيكَ وَمِضَاهُ ... كَلَمَعِ الْيَدَيْنِ فِي حَبِيٍّ مُكَلَّلٍ
وَبَرْقٌ وَمِضٌ : وَامِضٌ . قَالَ أَبُو مُحَمَّدٍ دِ الْفَقْعَ عَسِيٍّ :
" يَا جُمْلُ أَسْفَاكَ الْبُرَيْقُ الْوَامِضُ وَقَالَ مَالِكُ الْأَشْجَرُ الذَّخْعِيٌّ :
حَمِيَّ الْحَدِيدُ عَلَايَهُمْ فَكَأَنَّهُ ... وَمَضَانُ بَرْقٌ أَوْ شُعَاعٌ شُمُوسٍ وَقَالَ غَيْرُهُ
:

تَمَضُّحَكُ عَنْ غُرِّ الثَّنَايَا ناصِعٍ ... مِثْلُ وَمِضِ الْبَرْقِ لَمَّاعٍ عَنْ وَمَضٍ
أَرَادَ : لَمَّاعًا أَنْ وَمَضٍ . وفي الحديث : ثُمَّ سَأَلَ عَنْ الْبَرْقِ فَقَالَ : " أَخَفُّوْا
أَمْ وَمِضًا أَمْ يَشُقُّ شَقًّا ؟ قَالُوا : يَشُقُّ شَقًّا فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَامٌ : جَاءَكُمْ الْحَيَا " . وقال ابن الأَعْرَابِيِّ : الْوَمِضُ : أَنْ يَوْمِضُ الْبَرْقُ
إِيمَانَةً ضَعِيفَةً ثُمَّ يَخْفَى ثُمَّ يَوْمِضُ وليس في هذا يَأْسٌ مِنْ مَطَرٍ قَدْ يَكُونُ
وَقَدْ لَا يَكُونُ وشاهدُ الإيماضِ قولُ رُوْبَةَ :

"أَرْقَ عَيْنَيْكَ عَنْ الْغَمَاضِ .

" بَرَقٌ سَدْرِي فِي عَارِضٍ زَهَّاضٍ .

" غُرِّ الذُّرَى ضَوَا حِكِّ الْإِيمَانِ ثُمَّ قَوْلُهُ : وَمَنْ الْبَرْقُ لَيْسَ بِتَخْصِصٍ لَهُ بَلْ يُسْتَدْعَمُ الْوَمِنْ فِي غَيْرِهِ أَيْضًا ففِي الْعَيْنِ : الْوَمِنْ وَالْوَمِصُ : مَنْ

لَمَعَانَ الْبَرْقِ وَكُلَّ شَيْءٍ صَافِي اللَّسَّانِ قَالَ : وَقَدْ يَكُونُ الْوَمِيزُ لِلنَّارِ .
 وَمِنَ الْمَجَازِ : أَوْ مَضَتْ الْمَرْأَةُ : سَارَقَتْ النَّظَرَ بَعِيدَ نَظَرِهَا وَيُقَالُ :
 أَوْ مَضَتْ فُلَانَةٌ بَعِيدَ نَظَرِهَا إِذَا بَرَقَتْ . وَأَوْ مَضَ فُلَانٌ : أَشَارَ إِشَارَةً خَفِيَّةً
 وَهُوَ مَجَازٌ أَيْضاً وَمِنْهُ حَدِيثُ الْحَسَنِ : " هَلَّا أَوْ مَضَتْ إِلَيَّ يَا رَسُولَ اللَّهِ ! " .
 أَيْ أَشَرَّتْ إِلَيَّ إِشَارَةً خَفِيَّةً فَقَالَ : " النَّبِيُّ لَا يَوْمِيزُ " وَفِي رِوَايَةٍ
 إِبْرَاهِيمَ الْحَرَبِيِّ : الْإِيْمَاضُ خِيَانَةٌ . وَمِمَّا يُسْتَدْرَكُ عَلَيْهِ : التَّوَمِيزُ :
 اللَّامِعُ الضَّعِيفُ مِنَ الْبَرْقِ وَشَاهِدُهُ قَوْلُ سَاعِدَةَ بْنِ جُوَيْيَّةَ يَصِفُ سَحَاباً :

أَخِيلَ بَرْقًا مَتَى حَابٍ لَهُ زَجَلٌ ... إِذَا يُفْتَتِّرُ مِنْ تَوَمِيزِهِ حَلَا جَا أَيْ
 تَخَالَ بَرْقًا . وَمَتَى فِي مَعْنَى مِنْ فِي لُغَةِ هُذَيْلٍ : وَالْحَابِي مِنَ السَّحَابِ :
 الْمُرْتَفِعُ كَذَا فِي شَرْحِ الدِّيَوَانِ . وَأَوْ مَضَ إِذَا رَأَى وَمِيزَ بَرْقًا أَوْ نَارًا
 وَأَنْشَدَ ابْنُ الْأَعْرَابِيِّ :

وَمُسْتَنْدَجٍ يَعْوِي الصَّادَى لِعُوَائِهِ ... رَأَى ضَوْءَ نَارِي فَاسْتَنَاهَا وَأَوْ مَضَا
 اسْتَنَاهَا نَظَرَ إِلَى سَنَاهَا . وَيُقَالُ : شَمْتُ وَمَضَّةَ بَرْقٍ كَنَبْضَةِ عِرْقٍ .
 وَأَوْ مَضَتْ الْمَرْأَةُ : تَبَسَّسَمَتْ وَهُوَ مَجَازٌ . شَبَّهَ لَمَعَ ثَنَائِيهَا بِإِيْمَاضِ
 الْبَرْقِ .

و ه ض .

الْوَهْضَةُ أَهْمَلُهُ الْجَوْهَرِيُّ وَقَالَ الْأَزْهَرِيُّ عَنْ الْأَصْمَعِيِّ : هِيَ الْمُطْمَئِنَّةُ
 مِنَ الْأَرْضِ أَوْ هِيَ وَهْضَةٌ إِذَا كَانَتْ مُدَوَّرَةً كَالْوَهْطَةِ قَالَهُ أَبُو السَّمِيدِ دَعِ .
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّادٍ : وَهْضَةٌ مِنْ عُرْفُطٍ وَوَهَضَاتٌ لُغَةٌ فِي الطَّاءِ وَالطَّاءُ
 أَعْرَفُ .

فصل الهاء مع الصاد .

ه ر ض